

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المحكمة الدستورية العليا الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى موافقة الجمعية العامة للمحكمة الدستورية العليا بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٧ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

إحالة السيد المستشار / سعيد مرعى محمد جاد عمرو - رئيس المحكمة

الدستورية العليا - للمعاش اعتباراً من ٢٠٢٢/٢/٨ ، مع إضافة مدة خدمة إستثنائية

حتى سن السبعين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى